

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٩ «بالتفويض»

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة مطروح للعام المالى ٢٠٠٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية

للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٥/٥/٢٠٠٩

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٨ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٥/٧/٢٠٠٩ ؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ٢٠٠٨ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤١٣٤٤٦,٥٦ ج (فقط أربعمائة وثلاثة عشر ألفاً وأربعمائة وستة وأربعون جنيهاً وستة وخمسون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٢٦٣٠٧٧,٢٧ ج (فقط مائتان وثلاثة وستون ألفاً وسبعة وسبعون جنيهاً وسبعة وعشرون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٥٠٣٦٩,٢٩ ج (فقط مائة وخمسون ألفاً وثلاثمائة وتسعة وستون جنيهاً وتسعة وعشرون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٨/١٢/٣١ مبلغ ١٤٢٤٨٤٧,٠٠ ج (فقط مليون وأربعمائة وأربعة وعشرون ألفاً وثمانمائة وسبعة وأربعون جنيهاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٥/٧/٢٠٠٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور/ محمد أبو شاذى